

۵۴

۱۱۰

۷۳۰

۲۸۸

۵۴۰

۳۰

وان ما رجل وترك اربع زوجات وغتلا عشر بنتا وخمس عشر حبة

وستة اعمام

بكره در تنه
كله

مسئله نیهچی وار شمن بیچی وار سدر بیچی وار هر بار که مسئله شمن که در بیچی اول مسئله
حق ما بقی بیچی وار

اَوْن سَكْرٍ قَبْرَيْنِ قَوْدِي نَدْرٍ حَقِّ	بِرَاكَلُوهُ دَرْتُ عَوْرَتِي قَوْدِي فَحَقِّ
نَضَّاجٍ اَيْلَةٍ زَائِدٍ اَوَّلًا سَوْنِ بَقِّ	جَدَّهْ اَوْنِ بَشَرٍ عَمَّيْهِ اَلْتِ دَرْتُ
اِبْرَائِيْمِكِ سَكْسَانَ سَكْرِي يُوْزُ قَبْرِي كَرِهْ	قَرِيْبًا بَشَرٍ يُوْزُ كَرِهْ عَوْرَتِي كَرِهْ
دَحِي يُوْزُ سَكْسَانَ كَرِهْ عَمِّي كَرِهْ	جَدَّهْ كَرِهْ يَدِي يُوْزُ كَرِهْ دَرِي
اَلْتَمَّ لَهْ بَرَقْتَهْ وَبِرْ يُوْزُ اَنْتَهْ	يُوْزُ اَوْنِ بَشَرٍ وَبِرْ يُوْزُ دَرْتَهْ
اَنْوَانُوْزُ عَمَّالِ رَهْمَانِ سِيَهْ	قَرِيْبَهْ بَرِيْ سَكْرِي بَرْ جَدِّيَهْ

صاحب فرض عصب او بشرف بونله ابريش نزن بولرظن بدمي قران اچينه اي صفا
 بسينه حديث بويروي مصطفی
 اولاد امك صبي له نفريه كمان
 اتم دهه او غل او غل قري قري هون
 عصبه بنف بلر دوس كر عدد
 اصل ميت جزء ميت جزء اب جزء جد
 مانع ميراث را ميدان چهار روق وقتل واختلاف دين و دار
 اليه كنه محبوب اولمز هرگز اتان ار وعورت او غل قري

او اختين او جدتي فاجعل المسئلة من شتي **والثالث** اذا اجتمع
 في المسئلة جنس او ثلثة اجناس من يراد عليه عند عدم من لا يراد عليه
 فاجعل المسئلة من سهلهم اعني من اثني اذ كان المسئلة سدس
 او من ثلثة اذ كان ثلث و سدس او من اربعة اذ كان نصف و سدس
 او من خمسة اذ كان ثلثان و سدس و نصف و سدس
 او نصف و ثلث **والثالث** ان يكون مع الاول من لا يراد عليه

لا يراد عليه فاجعل المسئلة من رؤسهم كما اذا ترك بنتين

او اختين او جدتي فاجعل المسئلة من شتي **والثالث** اذا اجتمع

في المسئلة جنس او ثلثة اجناس من يراد عليه عند عدم من لا يراد عليه

فاجعل المسئلة من سهلهم اعني من اثني اذ كان المسئلة سدس

او من ثلثة اذ كان ثلث و سدس او من اربعة اذ كان نصف و سدس

او من خمسة اذ كان ثلثان و سدس و نصف و سدس

او نصف و ثلث **والثالث** ان يكون مع الاول من لا يراد عليه

كأخت لابوين اولاد واختين لام او اخت
 لابوين مع ام فالمسئلة في هذه الصفة
 اولاد و اولاد و اختين لام او اختين لام او اختين لام او اختين لام

فان يسقام الباقية من فرض من لا يراد عليه
 على رؤس من يراد عليه فيها

او اختين او جدتي فاجعل المسئلة من شتي
 في المسئلة جنس او ثلثة اجناس من يراد عليه عند عدم من لا يراد عليه

لا يراد عليه
 عند عدم من يراد عليه

او من ثلثة اذ كان ثلث و سدس
 او من اربعة اذ كان نصف و سدس

او من خمسة اذ كان ثلثان و سدس و نصف و سدس

او نصف و ثلث

او من ثلثة اذ كان ثلث و سدس

او من اربعة اذ كان نصف و سدس

او من خمسة اذ كان ثلثان و سدس و نصف و سدس

او نصف و ثلث

او من ثلثة اذ كان ثلث و سدس
 او من اربعة اذ كان نصف و سدس
 او من خمسة اذ كان ثلثان و سدس و نصف و سدس

او نصف و ثلث

او من ثلثة اذ كان ثلث و سدس

وابا واما فللابوين السدسان والبية
بين الابنين والبنين للذكر مثل حظ الانثيين
اصل المسئلة من ستة وتلتين وكل واحد
من الابوين ستة اسهم والباقي بين الابنين
والانثيين للذكر مثل حظ الانثيين رجل مات
وترك بنتا واما وعصبة فللبنت النصف
وللام سدس والباقي للعصبة اصل المسئلة
من ستة رجل مات وترك بنتين واما و
عصبة وللبنتين الثلثان وللام السدس
والبية للعصبة اصل المسئلة من ستة رجل
مات وترك ابنا واما فللام السدس والباقي
للابن رجل مات ترك ابنين واما فللام
السدس والباقي للابنين ولكن لا يستقيم
تضرب اثنين في ستة فيصير اثني عشر سهمان
للأم وكل واحد من الابنين حصة اسهم اصل
المسئلة من اثني عشر رجل مات وترك ابني
وبنتين واما فللام السدس والباقي بين الابنين